[ 370 ] 35 - باب ان من قرأ خلف م ن لا يقتدى به ففرغ من القراءة قبله استحب له ذكر ا إلى أن يفرغ أيبقى آية ويذكر ا فإذا فرغ قرأها ثم ركع (10928) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي بن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة، قال: قلت لابي عبد ا (عليه السلام): أكون مع الامام فأفرغ من القراءة قبل أن يفرغ ؟ قال: ابق آية ومجد ا وأثن عليه، فإذا فرغ فاقرأ الاية واركع. ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن ابن بكير نحوه (1). ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن صفوان، وعبد الرحمن بن أبي نجران، عن ابن بكير مثله (2). (10929) 2 - وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان، عن إسحاق بن عمار، عمن سأل أبا عبد ا (عليه السلام) قال: اصلي خلف من لا أقتدي به، فإذا فرغت من قراءتي ولم يفرغ هو ؟ قال: فسبح حتى تفرغ. (10930) 3 محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان،

_____ الباب 35 فيه 4 احاديث 1 - الكافي 3: 373 / 1. (1) التهذيب 3: 38 / 135. (2) المحاسن: 326 / 73. 2 - الكافي 3: 373 / 3. 3 - التهذيب 3: 38 / 134. (*) _____